

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٨٥ لسنة ١٩٧٧
الصادر بتاريخ ٤/٤/١٩٧٧ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادي
والفنى بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ماليزيا الموقعة
في القاهرة بتاريخ ١٨/١/١٩٧٧
وعل تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٨/٥/١٩٧٧

قرار:

(مادة وحيدة)

الموافقة على اتفاقية التعاون الاقتصادي والفنى بين حكومة جمهورية
مصر العربية وحكومة ماليزيا الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٨/١/١٩٧٧
ويعمل به اعتبارا من ١٥/٨/١٩٧٧

تحريفي ١٥ رمضان سنة ١٣٩٧ (١٩٧٧)

إسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

١٩٧٧ لسنة ٢٢٢

بشأن الموافقة على البروتوكول المالي الخاص لإئامحة قرض مالي
بمبلغ ١٦٠ مليون فرنك لتمويل مشروع مترو أنفاق القاهرة بين
حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا الموقع في باريس
بتاريخ ٩/١٢/١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور؛

وعلى موافقة مجلس الشعب؛

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفقا على البروتوكول المالي الخاص لإئامحة قرض مالي بمبلغ ١٦٠
مليون فرنك لتمويل مشروع مترو أنفاق القاهرة بين حكومتي جمهورية مصر العربية
وجمهورية فرنسا الموقع في باريس بتاريخ ٩/١٢/١٩٧٦، وذلك مع
التحفظ بشرط التصديق بما

صدر برؤاسة الجمهورية في ٢٩ يونيو سنة ١٣٩٧ (١٧ مايو سنة ١٩٧٧)

أ Nur السادات

بروتوكول مالي

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية

رغبة في تقوية أواصر علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين فقد
أعلن البيان الموقع بتاريخ ١٥ نوفمبر ١٩٧٦ بواسطة وزير النقل والمواصلات
المصرى ووزير التجارة الخارجية الفرنسى وقد اتفقت الحكومة المصرية
والحكومة الفرنسية على الترتيبات التالية :

مادة ١ — قررت كل من الحكومة المصرية والحكومة الفرنسية
ضمان تنفيذ المرحلة الأولى لمترو أنفاق القاهرة بالتعاون مع رؤوس الأموال
الخارجية التي تتضمن :

- إقامة معدات النفق الرئيسي تحت الأرض، المتصل بخط حلوان .
- التنظيم والتطوير لخط حلوان .
- تقوية هربات النقل الخاصة بخط حلوان .

وضعت الحكومة الفرنسية في هدفها تقديم تسهيلات ائمحة لحكومة
جمهورية مصر العربية في حدود مبلغ ١٦٠ مليون فرنك مؤكدة بالقرار
الذى أخذ فى ١٥ ديسمبر ١٩٧٥ بين رئيس جمهورية مصر العربية
ورئيس جمهورية فرنسا وطبقا للشروط المدرجة في البنود من ٢ — ٨
التالية المذكورة لاحقا . يضاف إلى هذا المبلغ قيمة ١٠٠ مليون فرنك
الى خصصت في البروتوكول المالي الموقع في ٩ ديسمبر ١٩٧٦ ، والذى
يجب أن يستخدم طبقا لنفس الشروط .

مادة ٢ — قيمة وهدف المعونات المالية :

توافق الحكومة الفرنسية أن تقدم لحكومة جمهورية مصر العربية
تسهيلات ائمحة بحد أقصى قدره ١٦٠ مليون فرنك فرنسي لتمويل شراء
معدات وخدمات فرنسية لتنفيذ المشروعات التي يتم الاتفاق عليها
بالتعاون مع رؤوس الأموال الأجنبية لتنفيذ مشروع مترو القاهرة .

وتحتاج هذه المعونات الشكل التالي :

- قروض من الخزانة العامة الفرنسية بحد أقصى ٤٠ مليون فرنك .
- تسهيلات ائمحة خاصة بحد أقصى قدره ١٢٠ مليون فرنك
مضمونة من الحكومة الفرنسية .

مادة ٣ — طريقة استخدام المعونات المالية :

يتم التمويل، للفقرة (٢) عن طريق استخدام كل من قروض الخزانة
العامة من ناحية والتسهيلات ائمحة الخاصة المضمنة من ناحية
أخرى ..

مادة ٦ - طريقة الاستخدام :

يتم تحديد الاستخدام النهائي لعقود المشروعات التي تمول في نطاق البروتوكول الحالي والمشار إليها في المادة الأولى بكتاب متبادل بين المستشار التجاري لدى سفارة فرنسا بالقاهرة بآية عن السلطات الفرنسية المختصة ووزير الاقتصاد والتعاون الاقتصادي بمصر العربية.

مادة ٧ - النقل والتأمين :

تحسب قيمة العقود التي تهدف في نطاق هذا البروتوكول على أساس أسعار F.O. وعلى ذلك فإن تمويل الشحن، والتأمين الوارد في نطاق الاعتمادات الواردة في الفقرة (٢) أعلاه عن طريق القروض الحكومية أو التسهيلات المضمونة وذلك في حالة إتمام الشحن بواسطة سفينة ترفع العلم الفرنسي وفي حالة إتمام عقد التأمين بواسطة مؤسسة فرنسية.

مادة ٨ - طريق التطبيق :

يسرى البروتوكول الحالي بمجرد إخطار من الحكومتين الأخرى بإتمام الإجراءات الازمة في هذا الشأن.

تم في باريس في ٩ ديسمبر ١٩٧٦ من أصلين متطابقين باللغة الفرنسية.
عن حكومة جمهورية مصر العربية عن حكومة الجمهورية الفرنسية
على بحث الناظر ميشيل بيبرو

وزارة الخارجية**قرار**

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٧٧
 الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٧ بشأن الموافقة على البروتوكول المالي الخاص
لإئام قرض مالي يبلغ ١٦٠ مليون فرنك لتمويل مشروع متوازن
القاهرة بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا الموقع
في باريس بتاريخ ١٩٧٦/١٢/٩ ؟

قرار :

(مادة وحدة)

ينشر في الجريدة الرسمية البروتوكول المالي الخاص لإئام قرض
مالي يبلغ ١٦٠ مليون فرنك لتمويل مشروع متوازن أقسام القاهرة بين
حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية فرنسا الموقع في باريس بتاريخ
١٩٧٦/١٢/٩ وي العمل به اعتباراً من ١٩٧٧/٨/٨
تحرير في ١١ رمضان سنة ١٣٩٧ (٢٠ أغسطس سنة ١٩٧٧)

سامuel فهمي

(١) تحدد قيمة قروض الخزانة العامة الفرنسية بربع القيمة المستحقة السداد لفرنسا عن المشتريات من السلع والخدمات الفرنسية.

(ب) يقتصر استخدام قروض الخزانة العامة الفرنسية على تمويل مبالغ الدفعات المقدمة المسددة للوردين الفرنسيين والتي يتشرط أن تساوى ربع قيمة السلع والخدمات التي من أصل فرنسي - ويجب لا تقل الدفعة المقدمة عند التعاقد عن ١٠٪ من القيمة سالف الذكر.

(ج) تغطي التسهيلات الائتمانية الخاصة المضمنة باقي قيمة تمويل المشروعات والواجبة السداد بنسبة ثلاثة أرباع الباقية.

مادة ٩ - طرق وشروط التسهيلات الائتمانية :

(١) تستحق على قروض الخزانة العامة فائدة قدرها ٣,٥٪ بالنسبة للالتزام القائم وسداد خلال ٢٥ سنة على ٤٤ قسط نصف سنوي متساوي يستحق أولها بعد ٤ شهراً من تاريخ إجراء أول سحب أياً كانت قيمته.

(ب) تسرى الفائدة من تاريخ كل سحب وتحسب وتسلد في نهاية كل نصف سنة.

(ج) يتم إبرام اتفاق بين البنك المركزي المصري نيابة عن الحكومة المصرية وبين Crédit National نيابة عن الحكومة المصرية لتحديد طرق استخدام وسداد قروض من الخزانة العامة الفرنسية.

(د) تسدد التسهيلات الائتمانية الخاصة المضمنة على ٢٠ قسط نصف سنوي متساوي يستحق أولها بعد ٦ شهور عن بدء استخدام المعدات أو تسلیم التجهيزات وفقاً لنصوص العقد التجاري أو الاتفاق المعرفي.

ويحدد نفس العقد أو الاتفاق الحد الأقصى للفترة التي تنتهي بين توقيع العقد وبدء سداد التسهيلات ويحدد أيضاً سعر الفائدة المستحقة على هذه التسهيلات وهو السعر السائد عادة على مثل هذه التسهيلات ، مضافاً إليها قسط تأمين هذه التسهيلات لدى الكوفاس.

(هـ) العملة الحسابية وعملة السداد هي الفرنك.

مادة ١٠ - أجل الاستخدام :

حتى يتسع استخدام التسهيلات المنصوص عليها في المادة (٢)
يجب أن تبرم العقود مع الموردين الفرنسيين في موعد غایته أول يونيو
سنة ١٩٧٨

ويجب لا تقل قيمة العقد عن ١٠ ملايين فرنك.